

تقرير عن التقصي النافي للجهالة والاستبيان الخاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

الجزء الأول

معلومات عامة

اسم المؤسسة	البنك الأهلي المتحد ش.م.ك.ع
دولة التأسيس	دولة الكويت
رقم التسجيل التجاري ورقم الرخصة البنكية	الترخيص التجاري رقم 429 في وزارة التجارة ومسجل تحت رقم 5 في بنك الكويت المركزي
نوع الشركة	شركة مساهمة كويتية عامة
اسم / الموقع الإلكتروني للبورصة ورمز السهم	بورصة الكويت <a href="http://www.boursakuwait.com">http://www.boursakuwait.com</a> المتحد
اسم الموقع الإلكتروني الخاص بالهيئة الرقابية	بنك الكويت المركزي <a href="http://www.cbk.gov.kw">www.cbk.gov.kw</a>
تاريخ صدوره وتاريخ انتهاء رخصة الرخصة التجارية	تاريخ: 1971/07/17 رقم السجل التجاري 429 مع وزارة التجارة ومسجلة تحت رقم 05 مع بنك الكويت المركزي 2020/06/08
هل البنك يعتبر ملكية عامة؟	نعم
أسماء المساهمين الرئيسيين ( كما في يونيو 2016 )	شركه الأهلي المتحد 67.330 % الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية – الكويت 12.010 %
العنوان المسجل	مجمع البنوك ، دروابة العبد الرزاق ، مدينة الكويت .
عنوان السويقت	BKMEKWKW
العنوان البريدي	ص.ب 71 الصفاة ، 12168 الكويت
بيانات الاتصال	هاتف رقم: +965 1802000 فاكس رقم: +965 22461430 البريد الإلكتروني: aubkw@ahliunited.com

<a href="http://www.ahliunited.com.kw">www.ahliunited.com.kw</a>	الموقع الإلكتروني:	
1. ايرنست ويونج ، العيبان والعصيمي وشركائهم 2. ديلويت وتوش ، الفهد والوزان وشركائهم	أسماء المدققين الخارجيين	
رئيس مجلس الإدارة ورئيس لجنة الحوكمة ( عضو مجلس إدارة غير تنفيذي )	الدكتور/ أنور علي المصنف	مجلس الإدارة
نائب رئيس مجلس الإدارة ورئيس لجنة المزايا والترشيحات ورئيس اللجنة التنفيذية ( عضو مجلس إدارة غير تنفيذي )	الشيخ/ عبدالله الأحمد الصباح (ممثل المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية)	
عضو مجلس إدارة غير تنفيذي	السيد/ جمال الكاظمي	
عضو مجلس إدارة غير تنفيذي	السيد/ عادل محمد عبدالشافي اللبان	
عضو مجلس إدارة غير تنفيذي	السيد/ سانجيف بايجال	
رئيس لجنة المخاطر (عضو مجلس إدارة غير تنفيذي )	السيد/ كيث هنري غيل	
عضو مجلس إدارة مستقل	السيد/ مايكل جيرالد إسكس	
رئيس لجنة التدقيق والالتزام ( عضو مجلس إدارة مستقل )	السيد/ محمد طارق محمد صادق محمد أكبر	
عضو مجلس إدارة غير تنفيذي	السيد/ عبدالله أحمد الرئيسي	
الرئيس التنفيذي	السيد/ ريتشارد جروفيز	
نائب أول للرئيس التنفيذي – إدارة مجموعة العمليات المصرفية المساندة	السيد/ أحمد ذو الفقار	
نائب أول للرئيس التنفيذي – إدارة مجموعة الخدمات البنكية	السيد/ معتز الرافي	
رئيس المدراء العاملين للمجموعة - الموارد البشرية والتطوير	السيدة/ إيمان المدني	
مدير عام- إدارة الخدمات المصرفية الخاصة وإدارة الثروات	السيد/ مدحت توفيق	
مدير عام- إدارة الخدمات المصرفية الشخصية	السيد/ رانجان سين	
مدير عام- إدارة التدقيق المالي	السيد/ تانو جويل	

السيد/ هشام ز غول	مدير عام أول - الخدمات المصرفية للشركات والمؤسسات المالية
السيد/ أمجد يونس	مدير عام- الإدارة المالية
السيدة/ جهاد الحميضي	مدير عام أول- العمليات وتكنولوجيا المعلومات
السيد/ شابيير شيخ	مدير عام- إدارة المخاطر
السيد/ حسام جودت	مدير عام- إدارة الخزينة

تقرير عن التقصي النافي للجهالة والاستبيان الخاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

الجزء الثاني

الاستبيان الخاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

1. السياسات والممارسات والإجراءات العامة الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب	
1.1	هل يتطلب برنامج التقيد بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الحصول على موافقة مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية؟
1.2	هل لدى البنك برنامج التزام قانوني وتنظيمي يشمل تسمية المسؤول عن الالتزام و الذي يكون مسؤولاً عن التنسيق والإشراف على برنامج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على أساس يومي ومعتمد من قبل الإدارة التنفيذية في البنك ؟
1.3	هل لدى البنك سياسات مكتوبة توثق العمليات التي يقوم بها لمنع و الكشف عن والإبلاغ عن المعاملات المشبوهة وقد تم اعتمادها من قبل الإدارة التنفيذية ؟
1.4	بالإضافة إلى عمليات التفتيش التي تتم بواسطة المراقبون / المنظمون الحكوميون (بنك الكويت المركزي) ، هل لدى البنك وظيفة التدقيق الداخلي أو هناك طرف ثالث مستقل يعمل على تقييم السياسات والممارسات لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على أساس منتظم؟
1.5	هل لدى البنك سياسات تمنع و/أو تحظر وجود حسابات أو علاقات عمل مع أي بنوك اعتبارية ( يتم تعريف البنك الاعتباري على انه مؤسس في ولاية قضائية ما و ليس له بها وجود مادي وهو غير متنسب لأي مجموعة مالية منظمة) ؟
1.6	هل لدى البنك سياسات تضمن أنه لن يتم إجراء أية معاملات مع أو نيابة عن البنك مع بنوك ورقية من خلال أي من حساباتها أو المنتجات المتعلقة بها ؟
1.7	هل لدى البنك أية سياسات تغطي العلاقات مع الأشخاص المعروفين على الساحة السياسية بما يتوافق مع أفضل معايير العمل الخاصة والممارسات بهذا المجال ؟

1.8	هل لدى البنك أية إجراءات مناسبة لحفظ السجلات طبقا للقانون الواجب التطبيق؟	نعم
1.9	هل يشترط البنك أن يتم تطبيق كافة إجراءات وسياسات وممارسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة به على جميع الأفرع والشركات التابعة له في كل من بلد المقر الرئيسي وفي الأفرع التي تقع خارجها؟	نعم
1.10	هل لدى البنك سياسة وإجراءات مراجعة مستقلة لبرنامج الامتثال لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؟ إذا كان الجواب نعم، ما مدى تكرار هذه المراجعات.	نعم بشكل سنوي
1.11	هل لدى البنك سياسات للتأكد بشكل معقول من أنه يعمل فقط مع بنوك مرخصة تملك تراخيص للعمل في بلدانها الأصلية؟	نعم
1.12	هل لدى البنك سياسات تحظر أي طرف ثالث من الوصول مباشرة إلى حساباته من خلال البنك المراسل؟	نعم
1.13	ما مدى تكرار مراجعة البنك لسياسات وإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والعمل على تحديثها؟	بشكل سنوي

## 2. تقييم المخاطر

2.1	هل لدى البنك تقييم مركز على الخطر في قاعدة العملاء الخاصين به وكذلك العمليات البنكية الخاصة بهم؟	نعم
2.2	هل يقوم البنك بتحديد المستوى المناسب لعمليات التقصي و المراجعة المكثفة النافية للجهالة اللازمة عن تلك الفئات من العملاء والمعاملات والتي لدى البنك أسباب تجعله يعتقد بأنها تمثل خطرا بارزا نظرا لوجود نشاطات غير شرعية يتم تمريرها في أو من خلال البنك؟	نعم

## 3. اعرف عميلك ، الاستقصاء النافي للجهالة والاستقصاء المكثف النافي للجهالة

3.1	هل لدى البنك نظاماً خاصة للتعرف على عملائه بما في ذلك المعلومات عن العميل في حالة المعاملات المسجلة وفتح الحساب ... الخ؟	نعم
3.2	هل يستوجب البنك جمع معلومات عن الأنشطة التجارية لعملائه؟	نعم
3.3	هل لدى البنك سياسات متعلقة بتأسيس سجلات عن كل عميل من عملائه والتي توضح الوثائق التعريفية الخاص به والبيانات المتعلقة ب"اعرف عميلك" والتي يتم الحصول عليها عند فتح الحساب؟ هل يقوم البنك بجمع معلومات وتقييم سياسات أو ممارسات العملاء الخاصة بمكافحة غسل الأموال؟	نعم نعم
3.4	هل يتخذ البنك الخطوات اللازمة لفهم المعاملات العادية والمتوقعة لعملائه بناءً على التقييم الخاص بمدى خطورة تلك العملاء؟	نعم

4. الإبلاغ عن الصفقات المشبوهة ومنع وكشف الصفقات ذات الأموال الغير قانونية		
4.1	هل لدى البنك سياسات أو إجراءات للتحديد والإبلاغ عن المعاملات التي يتعين إبلاغ السلطات عنها ؟	نعم
4.2	عندما يكون تقديم تقرير عن الصفقات المالية النقدية إلزاميا ، هل لدى البنك أية إجراءات أو تدابير للتعرف على المعاملات المركبة لتجنب مثل تلك الالتزامات ؟	نعم
4.3	هل يتم فحص بيانات العملاء أو المعاملات مقابل قائمة الأفراد أو المؤسسات أو الدول التي يتم إصدارها بواسطة الحكومة أو السلطات المختصة ؟	نعم

5. رصد الصفقات والمعاملات		
5.1	هل لدى البنك برنامجا خاصا لمراقبة الأنشطة المشبوهة أو الغير مألوفة والتي تشمل تحويلات الأموال والأدوات المالية ( مثل الشيكات السياحية و أوامر الدفع إلى آخره ... ) ؟	نعم

6. التدريب على أعمال مكافحة غسل الأموال		
6.1	هل يقدم البنك تدريبا على أعمال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لموظفيه ذوى الصلة وكلاؤه ( للقيام ببعض أعمال البنك ) والتي تشمل التعرف على والإبلاغ عن الصفقات التي يجب أن يتم الإبلاغ بها إلى السلطات الحكومية ، وأمثلة عن الأشكال المختلفة لعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب ذات الصلة بخدمات ومنتجات البنك وكذلك الإجراءات الداخلية التي تمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب؟	نعم
6.2	هل يحتفظ البنك بسجلات عن دوراته التدريبية والتي تشمل سجلات الحضور وكذلك المواد التدريبية ذات الصلة المستخدمة ؟	نعم
6.3	هل لدى البنك سياسة لتمرير القوانين الجديدة الخاصة بمكافحة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو التغييرات التي تطرأ على السياسات أو الممارسات الحالية المتصلة بمكافحة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب إلى الموظفين المعنيين؟	نعم
6.4	هل يقوم البنك بتعيين أي وكلاء للقيام ببعض المهمات الخاصة به ؟	لا
6.5	إذا ما كانت الإجابة على السؤال 6.4 بنعم ، هل يقوم البنك بتوفير تدريب على أعمال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب إلى الوكلاء والذي يتضمن: <ul style="list-style-type: none"> <li>▪ التعرف على والإبلاغ عن المعاملات التي لا بد أن يتم الإبلاغ عنها إلى السلطات الحكومية.</li> <li>▪ أمثلة عن الأنواع المختلفة لغسل الأموال وتمويل الإرهاب ذات الصلة بخدمات ومنتجات البنك وكذلك السياسات الداخلية التي تمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب؟</li> </ul>	

7. البنوك المراسلة		
7.1	هل لدى البنك أي سياسة تمنع وتحظر فتح حسابات أو عمل علاقات عمل مع أي بنوك اعتبارية ( يتم تعريف البنك الاعتباري على أنه مؤسس في ولاية قضائية ما والتي ليس له بها وجود مادي والذي لا يكون تابعا لأي مجموعة مالية منظمة) ؟	نعم
7.2	هل لدى البنك أية إجراءات تمكنه بشكل معقول من التأكد أنه يعمل مع بنوك مراسلة والتي لديها رخص للعمل في بلدانهم الأصلية ؟	نعم


8. تعليمات عامة متعلقة بالالتزام		
8.1	هل يقوم البنك بجمع بيانات كافية عن المؤسسة المالية لفهم الأعمال والسمعة والضوابط التنظيمية والرقابية وجودة الأشراف ؟	نعم
8.2	هل كان لدى البنك أي عقوبات رقابية أو جنائية ناجمة عن الانتهاكات للقوانين مكافحة غسل الأموال أو اللوائح أو هل كان البنك موضع أي تحقيق، تحت لائحة الاتهام أو الإدانة أو تم فرض إجراءات عقابية عليه من قبل الجهات الرقابية فيما يتعلق بعمليات تمويل الإرهابيين خلال السنوات الخمس الماضية؟ إذا كانت الإجابة بنعم، يرجى تقديم مزيد من التفاصيل.	لا
8.3	هل يعتبر غسل الأموال جريمة جنائية في البلد الذي يقع في البنك؟ هل تم اصدار قوانين في بلدكم تهدف إلى منع غسل الأموال وتمويل الإرهاب بما يتماشى مع التوصيات لفريق مجموعة العمل المالي (FATF) ؟ إذا كان الجواب لا، هل لدى البنك سياسات لمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب وفقا لتوصيات مجموعة العمل المالي (FATF)؟	نعم
8.4	هل القوانين واللوائح في بلدك تحظر البنك الخاص بك من: ا. إجراء الأعمال مع البنوك الورقية (أي البنوك ليس لها وجود مادي في أي ولاية قضائية)؟ ب. فتح / الاحتفاظ بحسابات مجهولة أو حسابات مرقمة؟	نعم
8.5	هل يتم الالتزام مع متطلبات قانون الامتثال الضريبية الأمريكي للحسابات الخارجية FATCA إذا كانت الإجابة بنعم ما هو الرمز التعريفي الخاص بك GIIN ؟ GIIN : XNHD3J.00001.ME.414	نعم

### 9. بيانات الاتصال

هل لدى البنك مسؤول عن مكافحة غسل الأموال أو ما يعادلها من وظيفة للمراقبة العمليات و التنسيق و الامتثال مع المتطلبات الرقابية لمكافحة غسل الأموال ؟  
إذا كانت الإجابة بنعم، يرجى تقديم بياناته.

وليد نبيل ملحس	الاسم
رئيس وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب	المسمى الوظيفي
ص.ب 71 الصفاة ، 12168 الكويت	العنوان البريدي
+965 22312025	تلفون العمل
+965 22462915	رقم الفاكس
Walid.Malhas@AhliUnited.com	البريد الإلكتروني

أؤكد ان، قد تم تعبئة الاستبيان وفقا لمعرفتي و ان المعلومات المذكورة في الاستبيان هي معلومات حديثة ودقيقة بما يتطابق مع السياسات والإجراءات البنكية الخاصة بمكافحة غسل الأموال.

وليد نبيل ملحس	الاسم
رئيس وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب	المسمى الوظيفي
	التوقيع
11 / 10 / 2016	التاريخ

### بيان مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب

البنك الأهلي المتحد ش.م.ك.ع هو شركة مساهمة كويتية عامة مسجلة وهي مدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية وخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي الذي يراقب ويشرف على جميع أنشطة البنوك المحلية للتحقق والتأكد من الالتزام الكامل مع التشريعات ذات الصلة والتعليمات التنظيمية بما في ذلك تلك المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب و، حيث أنه يتأخذ إجراءات صارمة استثنائية ويفرض عقوبات صارمة ضد أي بنك يخالف القوانين والتعليمات.

تعد أنشطة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من الجرائم الجنائية التي يحاكم عليها بحسب القانون الكويتي، حيث تستند التعليمات والضوابط التي تم اصدارها بواسطة القانون رقم 106 لسنة 2013 لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب واللائحة التنظيمية الخاصة به والتي يتم مراقبتها بواسطة بنك الكويت المركزي في هذا الشأن على توصيات المبادئ الدولية للمجموعة العمل المالي FATF. التي تم تأسيسها في عام 1989 لوضع المعايير العالمية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتي أدت إلى صدور التوصيات الأربعون و التي تقدم مجموعة كاملة من الإجراءات لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتي تكون بمثابة الميثاق و النهج التي ينبغي تطبيقها من قبل جميع البلدان في جميع أنحاء العالم لتحقيق أهداف هذه التوصيات. (يمكن الاطلاع على تلك التعليمات من خلال زيارة الموقع الإلكتروني للبنك الكويت المركزي: [www.cbk.gov.kw](http://www.cbk.gov.kw)).

يلتزم البنك الأهلي المتحد التزاماً كاملاً بكافة التشريعات والتعليمات التنظيمية والرقابية ذات الصلة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وذلك من خلال اعتماد التدابير واتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان امتثال البنك بما يلي:

1. القانون 2013/106 لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتوجيهات التنفيذية وأية قوانين أخرى ذات صلة.



2. تعليمات رقم (2 / BS / الرابطة / 2013/308) الصادرة عن بنك الكويت المركزي فيما يتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

3. القرارات الوزارية الصادرة فيما يتعلق بمعاملات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وتمشيا مع هذه الأنظمة وللتقييد عملية غسل الأموال و تمويل الإرهاب وإنشاء نظام شامل للضمان مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب من خلال تنفيذ الإجراءات التالية:

1. تحديد مخاطر غسل الأموال و تمويل الإرهاب مع الأخذ في الاعتبار المخاطر التالية:

- المخاطر المرتبطة بالعملاء.

- مخاطر البلدان أو المناطق الجغرافية التي يزاول فيها العملاء أعمالهم أو مصدر المعاملات أو مقصدها.

- المخاطر المرتبطة بطبيعة المنتجات والخدمات.

- مخاطر قنوات تقديم المنتجات والخدمات.

2. التحقق والتأكد من أن البنك لا يتعامل مع العملاء المدرجة أسمائهم في قوائم عقوبات الأمم المتحدة

(UN) والاتحاد الأوروبي (EU)، مكتب مراقبة الأصول الأجنبية التابع (OFAC) ، والقوائم الرسمية الأخرى.

3. الاحتفاظ بالسجلات والمستندات لجميع عمليات البنك والعملاء لفترة لا تقل عن خمس سنوات بحد أدنى.

4. إجراء التدريبات اللازمة و نشر الوعي لجميع موظفي البنك لمتطلبات والمخاطر المتعلقة بعمليات غسل

الأموال وتمويل الإرهاب. حيث يتم التدريب لجميع موظفي البنك بالإضافة إلى أعضاء مجلس الإدارة وفريق الإدارة التنفيذية.

5. إخطار وحدة التحريات المالية الكويتية بالمعاملات المشبوهة.

## اعرف عميلك (KYC)

يحتفظ البنك بإجراءات "اعرف عميلك" والتي تتضمن الحصول على كافة المعلومات والبيانات عن العملاء، وهذا يساعد في تصنيف العملاء والعمليات التي تجري تحت بنود المخاطر المختلفة لكل عميل على حدة. وتشتمل هذه الإجراءات ما يلي:

- تحديد هوية العميل من خلال الحصول على الوثائق و المستندات الرسمية.
- تحديد ما إذا كان العميل معرض سياسيا (PEP) مع بذل العناية الخاصة الواجبة تطبيقها على هؤلاء العملاء.
- التحقق والرصد عن المالك أو المستفيد الحقيقي من الحساب والمعاملات ذات الصلة.
- استخدام النظام الآلي (AML Automated System) في رصد جميع المعاملات للعملاء والتحقق من صحتها.
- تطبيق العناية الواجبة أو الفحص النافي للجهالة على كافة العملاء المصنفة ذات مخاطر عالية في ما يتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

## بنوك الظل (Shell Bank)

وبموجب سياسات وإجراءات البنك الرقابية، يجب أن تكون كافة البنوك المراسلة التي يتعامل معها البنك الأهلي المتحد مستوفية للضوابط وتلتزم بتطبيق كافة إجراءات الحماية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب، بحيث لن يقوم البنك بالتعامل مع أية بنوك ورقية أو بنوك الظل (Shell Bank) ليس لها وجود مادي أو فعلي في المنطقة المرخص لها بالعمل أو بدء أي علاقة جديدة مع أي بنك مراسل مجهول الهوية أو الإقامة أو غير مرخص له.

## ضوابط الرقابة الداخلية

1. يتمتع مراقب الالتزام بوحدة مكافحة غسل الأموال في البنك بالمؤهلات و الخبرة المناسبة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وكذلك الاستقلال التام وحيث يمكنه الوصول إلى أية بيانات أو معلومات في البنك

2. ان المعاملات والعملاء التي يتم تصنيفها وتصنف تحت بند المخاطر العالية في مجال مكافحة غسل الأموال تخضع لمراجعة التدقيق الداخلي وتشتمل المراجعة على التحقق من الامتثال للتشريعات والتعليمات و الضوابط التنظيمية ذات الصلة.

3. يتم عمل اجراءات فحص وتدقيق مستقلين من قبل مراجع الحسابات الخارجي على أساس سنوي للتحقق من تأدية مراقب الالتزام وموظفي البنك لمهامهم بما يتسق مع سياسات البنك الداخلية و اجراءات عمله و نظمه وضوابطه في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

### **المنتجات وممارسات العمل الجديدة**

يقوم مراقب الالتزام بوحدة مكافحة غسل الأموال في البنك بتحديد وتقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي قد تنشأ عن العمليات التالية:

- تطوير منتجات وممارسات عمل جديدة بما في ذلك آليات تقديم المنتجات والخدمات الجديدة.
- استخدام التقنيات الجديدة أو المطورة للمنتجات الموجودة والحديثة.